



دور البنك المركزي في الرقابة على المصارف التجارية في العراق

The role of the central bank in supervising commercial banks in Iraq

الاستاذ المساعد الدكتور كاظم سعد الاعرجي⁽²⁾

دعاء حسين شاهين الجبوري⁽¹⁾

alararjy@uokerbala.edu.iq

duaa.h@s.uokerbala.edu.iq

جامعة كربلاء /كلية الادارة والاقتصاد /قسم الاقتصاد

المستخلص

البنك المركزي مؤسسة نقدية مملوكة للدولة، يشغل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي، لقدرته على إصدار النقود والرقابة على أصول الائتمان في الدولة، من خلال رقابته على المصارف والتأثير في قدرتها ... بخلقه النقود، وجعل جميع المصارف تستجيب لسياسته النقدية التي يرغب في تنفيذها.

ويتمثل الهدف من البحث إلى تسليط الضوء على دور البنك المركزي العراقي في تحقيق الاستقرار المصرفي، والتعرف على كيفية ممارسة البنك المركزي للرقابة على المصارف التجارية، وفهم آليات التدخل الرقابية من خلال القوانين والتشريعات خلال مدة زمنية محددة، (2004_2022).

أما مشكلة البحث فتتمثل في مدى استقرار القطاع المصرفي بالعراق في ظل رقابة البنك المركزي، وقدرة هذا القطاع على تحقيق الاستقرار المالي والنقدي والاستمرارية في تقديم خدمات الوساطة المالية في ظل تلك الرقابة، وقد قام البحث على عدة فرضيات، أهمها أن تطبيق البنك المركزي العراقي للآليات الحديثة للرقابة المصرفية أثرت إيجاباً على سلامة واستقرار الجهاز المصرفي العراقي، وقد اتبع البحث المنهج الوصفي.

وقد توصل البحث إلى عدة نتائج منها: انخفاض الكثافة المصرفية في العراق مقارنة بالكثافة المصرفية المعيارية الأمر الذي أدى إلى ضعف الوعي المصرفي، كما يُعدُّ الرقابة المصرفية السليمة شرطاً جوهرياً لاستمرارية نشاط المصارف التي تتكون من رقابة مكتبية ورقابة ميدانية، وأخيراً عدم تناسب الخدمات التي

تقدمها المصارف العراقية من حيث العدد والنوع، وأيضاً من حيث الإجراءات وسرعة تقديمها مع متطلبات اقتصاد السوق، بخلاف ضعفها مقارنة مع عدد ونوع الخدمات التي تقدمها المصارف العربية والعالمية.

كما صدر عن البحث عدة توصيات، منها: العمل على تعزيز التعاون بين السياستين المالية والنقدية من خلال القرارات الاقتصادية، على أن يتم اتخاذ هذه القرارات بما يحد من التعارض بين أهداف ورؤى السياستين إلى أقل قدر ممكن؛ لأن هذا التعاون يعمل على النهوض بواقع الوطن الوطني الاقتصاد، ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: البنك المركزي، الرقابة المصرفية، السياسة النقدية

Abstract

The Central Bank is a monetary institution owned by the state. It occupies the forefront and the pinnacle of the banking system, due to its ability to issue money and monitor credit assets in the state, through its supervision of the banks and influencing their ability... by creating money, and making all banks respond to its monetary policy that it wishes to implement.

The aim of the research is to shed light on the role of the Central Bank of Iraq in achieving banking stability, and to identify how the Central Bank exercises supervision over commercial banks, and to understand the mechanisms of supervisory intervention through laws and legislation during a specific period of time (2004_2022). As for the problem of the research, it is represented in the extent of the stability of the banking sector in Iraq under the supervision of the Central Bank, and the ability of this sector to achieve financial and monetary stability and continuity in providing financial intermediation services under that supervision. The research was based on several hypotheses, the most important of which is that the application of modern banking supervision mechanisms by the Central Bank of Iraq has positively affected the safety and stability of the Iraqi banking system, and the research followed the analytical approach. The research reached several results, including: the low banking density in Iraq compared to the standard banking density, which led to weak banking awareness, and sound banking supervision is an essential condition for the continuity of banking activity, which consists of office supervision and field supervision, and finally the incompatibility of the services provided by Iraqi banks in terms of number and type, and also in terms of procedures and speed of provision with the requirements of the market economy, in addition to their weakness compared to the number and type of services provided by Arab and international banks. The research also issued several recommendations, including: working to. Enhancing cooperation

between fiscal and monetary policies through economic decisions, provided that these decisions are made in a manner that limits the conflict between the objectives and visions of the two policies to the least possible extent, because this cooperation works to advance the reality of the national economy, and thus achieve economic development.

Keywords: Central Bank, Monetary Policy, Banking Supervision

مقدمة:

يُعدُّ البنك المركزي مؤسسة مالية تقوم على إدارة السياسة النقدية وبلورة أهدافها بما يخدم الاقتصاد الوطني، وتُعدُّ وظائف البنك المركزي، حيث يقوم بدور محوري في التأثير على النشاط الاقتصادي من خلال الأدوات التي يملكها، كما يقوم بالرقابة على المصارف التجارية لما لذلك من أهمية في النشاط الاقتصادي، حيث يُعدُّ المصارف التجارية الممول لمختلف العمليات الاقتصادية والاجتماعية في إطار أهداف وسياسات وخطط التنمية لمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية في الدولة.

يهدف البنك المركزي إلى تحقيق استقرار الأسعار والحفاظ على قيمة النقود وتشجيع الاستثمار ومن ثمَّ زيادة الناتج المحلي الإجمالي، كما يهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي من خلال السياسات النقدية التي تكون ذات رؤية وأهداف محددة، لذا يفرض البنك المركزي سيطرته على المصارف التجارية لأنها قادرة على خلق النقود، وحتى لا يكون هناك تعارض في السياسات تخضع المصارف التجارية لرقابة وتعليمات البنك المركزي، حيث يعد البنك المركزي المنوط بتحديد كمية النقود المعروضة في الأسواق.

تتمحور إدارة النظام المصرفي حول عدة قوانين وقرارات وتعليمات، يأتي في مقدمتها قانون البنك المركزي وتعليماته ومتابعته لمستجدات النظام المصرفي ومتطلبات الحداثة والتطوير والاستمرارية، فضلاً عن المتابعة والرقابة من خلال الأنظمة والتعليمات التي تصدر عن البنك المركزي وفق السياسة النقدية التي يضعها، حيث تؤدي الرقابة من قبل البنك المركزي إلى منع المصارف التجارية من الوقوع في الأزمات المالية، كما تستهدف الرقابة الحفاظ على سير النشاط الاقتصادي من خلال الحفاظ على رؤوس الأموال للمودعين، الأمر الذي يصب في مصلحة الاقتصاد القومي.

وتتكون هيكليّة البحث من ثلاثة فصول، الفصل الأول (ماهية البنوك المركزية وسبل رقابتها على البنوك التجارية) والفصل الثاني، (الإطار العام للبنك المركزي والمصارف التجارية في العراق) الفصل الثالث، (ماهية رقابة البنك المركزي العراقي على البنوك التجارية).

أولاً- مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة البحث في مدى استقرار القطاع المصرفي بالعراق في ظل رقابة البنك المركزي، ومدى قدرة هذا القطاع على تحقيق الاستقرار المالي والنقدي والاستمرارية في تقديم خدمات الوساطة المالية في ظل تلك الرقابة، وما أنواع تلك الرقابة؟ وهل يُعدُّ رقابة مانعة للوقوع في الأزمات المالية؟ وهل تلك الرقابة تؤثر سلباً على نشاط تلك المصارف؟ ولا هي رقابة مشجعة للمصارف على التطور وزيادة الحصص السوقية وتهدف إلى الاستمرارية، يمكن تحديد مشكلة البحث في التساؤلات الآتية:

- 1- ما دور البنك المركزي في الإشراف والرقابة على أعمال المصارف التجارية بالعراق؟
- 2- ما أسس الرقابة المصرفية الفعالة وكيف يتم تنفيذها بالبنك المركزي العراقي؟
- 3- ما مدى تطبيق البنك المركزي العراقي للآليات الحديثة في الرقابة على المصارف التجارية؟

ثانياً- أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من الموضوعات التي تناولها، حيث تناول بالتحليل والبحث دور البنوك المركزي في الرقابة على المصارف التجارية بالعراق، وأثر تلك الرقابة على نشاط المصارف التجارية وعلى الاستقرار النقدي ومعدلات التضخم ومعدلات نمو السيولة، وأخيراً أثر تلك الرقابة على مؤشرات أداء الاقتصاد الكلي. ويمكن تحديد أهمية البحث في النقاط الآتية:

- 1- إبراز أهمية الدور الإشرافي والرقابي للبنك المركزي على المصارف التجارية بالعراق.
- 2- التعرف على أهم أدوات رقابة البنك المركزي العراقي على المصارف التجارية.

ثالثاً- هدف البحث:

يتمثل الهدف من البحث في تسليط الضوء على دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار المصرفي والمحافظة على متانة وسلامة الجهاز المصرفي، وذلك عقب صدور القانون رقم (56) (لسنة 2004) والخاص بالبنك المركزي العراقي، وأثر تلك الرقابة وفعاليتها في سير النشاط المصرفي، ويمكن تحديد أهداف البحث في النقاط الآتية:

- 1- بيان الدور الذي يقوم به البنك المركزي في ضبط الجانب النقدي والمالي الذي أصبح له دور كبير في اقتصاديات اليوم، بعد الأزمات المالية التي نالت الكثير من اقتصاديات دول العالم.
- 2- توضيح مدى العلاقة بين البنك المركزي والمصارف التجارية والتعرف على كيفية ممارسة البنك المركزي للرقابة على تلك المؤسسات بهدف الحفاظ على استقرار النظام المصرفي.

3- التعرف على أهم التحولات في الرقابة على المصارف التجارية التي شهدتها السياسة النقدية استناداً إلى القانون الجديد الخاص بالبنك المركزي العراقي.

4- محاولة تقديم بعض التوصيات الخاصة بتطوير القطاع المصرفي في ظل رقابة البنك المركزي العراقي، بهدف تشجيع الائتمان والاستثمار الأمر الذي يحقق التنمية الاقتصادية بالبلاد.

رابعاً- فرضية البحث:

للإجابة على المشكلة البحثية، يمكن صياغة جملة من الفرضيات التي يبنى عليها البحث، وهي:

الفرضية الأولى: يُعدُّ الرقابة على المصارف التجارية آلية مهمة لضمان سير النشاط المصرفي بطريقة حذرة وفعالة، كما تحافظ على سلامة ومتانة النظام المصرفي.

الفرضية الثانية: يؤدي تطبيق مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة إلى تعميق الامتثال المصرفي ومن ثمَّ تعزيز قدرة البنوك في التصدي للأزمات المالية وتحقيق الاستقرار المصرفي.

خامساً- منهجية البحث:

يتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال التوصل بالتحليل القانوني المعمق للدور الذي يؤديه البنك المركزي بالرقابة على المصارف التجارية؛ وذلك وفقاً للقانون العراقي.

سادساً: الدراسات السابقة : تناول البحث العديد من الدراسات العربية والاجنبية عن البنك المركزي والمصارف التجارية ، وسوف تناول بعض تلك الدراسات في الآتي،

1 -الدراسات العربية

- دراسة (شاهين _ 2005)

والدراسة تحت عنوان: أثر تطبيق نظام المصرفي الأمريكي (Camels) لدعم فعالية نظام التفتيش على البنوك التجارية: حالة دراسية بنك فلسطين المحدود

(وكانت الدراسة تهدف إلى: بناء وتطوير نظام داعم لعمليات الرقابة والتفتيش على مؤسسات القطاع المصرفي، بما يزيد من فعالية وكفاءة العمل الرقابي المصرفي، وذلك من خلال وصف وقياس التطبيقات على أكبر المصارف الوطنية العاملة في دولة فلسطين.

وقد وصلت الدراسات إلى عدة نتائج وتوصيات منها ان تطبيق نظام (Camels) بعد كرافد مهم في تغذية عمليات التفتيش والرقابة بالمعلومات التي تكشف عن بعض مظاهر الضعف والقصور التي تشكل مداخل مهمة للبحث عن جذور المشكلات المصرفية ومسبباتها، وأن التقرير عن نتائج التفتيش والرقابة المصرفية التي تقوم بها السلطة النقدية على النحو الوارد في هذه الدراسة، تؤدي إلى زيادة منفعة وفعالية التقارير والاستفادة منها بشكل جوهري لتحقيق أهداف النمو والتطور ومواكبة مستجدات العصر.

وقد أوصت الدراسة بتطبيق نظام التقييم Camels لأغراض دعم كفاءة وفاعلية عمليات الرقابة والتفتيش التي تقوم أجهزة الرقابة والتفتيش المصرفية للسلطات النقدية على الجهاز المصرفي، والعمل على تضمين تقرير التفتيش النهائي، الذي يُعدُّه أجهزة الرقابة المصرفية العناصر الإيجابية والسلبية كافة، التي يسفر عنها تطبيق نظام التقييم، وتأثيراتها على نتائج عمليات التفتيش والرقابة.

دراسة (التميمي، 2013)

الدراسة _ تحت عنوان: دور الرقابة الإشرافية للبنك المركزي في تعزيز الوعي الرقابي المصرفي

وكان الهدف من الدراسة: التعريف بأهمية وأهداف الرقابة المصرفية من أجل تحسين الأداء المصرفي، والمحافظة على المال العام والخاص، وأيضاً بيان أهمية دور الرقابة الإشرافية للبنك المركزي في تعزيز الوعي الرقابي المصرفي وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات، منها: أن الوعي المصرفي وسيلة مهمة في التأثير على سلوك العاملين في القطاع المصرفي، وذلك باستخدامه كأداة لإيضاح الهدف الرئيس للرقابة المصرفية وأيضاً لم يفرض البنك المركزي العراقي أية رسوم تخص الإشراف والرقابة على المصارف من أجل تغطية التكاليف التي يتحملها جراء ممارسته للرقابة المصرفية. وقد طالبت الدراسة بتأسيس معهد متخصص لتطوير المصارف، على أن يتبع إدارياً البنك المركزي العراقي، ويكون من أهدافه تطوير وتدريب وتأهيل الموظفين العاملين في الرقابة المصرفية.

2_ الدراسات الأجنبية

دراسة (2015 Mohammad Sami M. Aldhahrawi):

والدراسة تحت عنوان

The Impact of CAMELS' Components on the Credit Risks that Commercial Jordanian Banks Listed in Amman Stocks Exchange Face

للمخاطرة الائتمانية التي تواجهها البنوك التجارية الاردنية المدرجة في بورصة عمان للأوراق المالية)
(اثر عناصر نموذج CAMELS

في عناصر المخاطر الائتمانية التي تواجهها CAMELS وكانا الهدف من الدراسة هو: اختبار أثر عناصر نموذج البنوك التجارية الاردنية

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، منها: الترتيب لعقد ندوات محلية وإقليمية ودولية، للخروج بقرارات عملية تساعد البنوك العاملة في الدول النامية على تطبيق نموذج تقييم خاص بها

المطلب الاول: الاطار النظري للبنوك المركزية ووظائفها:

أولاً- نشأة البنوك المركزية:

كان الدافع من وراء إنشاء البنوك المركزية هو رغبة حكومات الدول التدخل في النشاط المصرفي، وتنظيم وإدارة عمليات الإصدار النقدي بعد أن كانت المصارف التجارية تتولى هذا الإصدار، لهذا أطلق على البنوك المركزية في بداية نشأتها (مصارف الإصدار)، لأنها تولت مهمة الإصدار النقدي وتنظيمه في حدود الشروط التي تقررها حكومات الدول، ثم أخذت البنوك المركزية تتولى تدريجياً مهام الرقابة على

الأنشطة المصرفية وتوجيهها بما يتناسب وأهداف السياسات الاقتصادية للدولة، بخلاف المسؤوليات والمهام الأخرى. (ناظم، 1988، ص 154)

وقد ظهر أول بنك مركزي في العالم بالسويد عام (1668)، وكان الهدف منه تأمين تمويل الدولة مقابل حق امتياز إصدار النقد، أما بريطانيا فقد أسست ثاني بنك مركزي على مستوى العالم عام (1694)، وقد تأسس بمرسوم ملكي بهدف تمويل خزانة الملك مقابل حق إصدار النقد أيضاً. (محمد، 250 ص، 1958)

أما مصرف فرنسا فقد تأسس على يد "نابليون بونابرت" عام (1800)، بهدف مواجهة الركود الذي ساد فرنسا خلال سنوات الثورة الفرنسية عام (1789)، ثم توالى الدول في إنشاء البنوك المركزية ولأغراض مختلفة، منها هولندا التي أنشأت البنك المركزي الخاص بها عام (1814)، والنمسا عام (1816)، وبلجيكا عام (1850)، وأخيراً اليابان عام (1882) مع بداية النهضة. (شقيري، 57 ص، 2009)

ثانياً- مفهوم البنك المركزي:

توجد العديد من المسميات التي أطلقت على البنك المركزي، إلا أنه يعد شخصية معنوية ونقدية بصفة عامة، كما يُعد من المصالح العامة التي من خلالها يمكن للدولة السيطرة وتوجيه النشاط الاقتصادي بهدف تحقيق الأهداف المنشودة، ومنها تحقيق مصلحة أفراد المجتمع. (محمد 1958 _، ص 248)

يعد البنك المركزي من المؤسسات العامة استناداً إلى العناصر الأساسية له، ومنها:

(أ) الاستقلال القانوني، بمعنى أنه ذات شخصية معنوية مستقلة.

(ب) الاستقلال المالي، بمعنى أنه ذو ذمة مالية مستقلة.

(ج) الاستقلال الإداري، مع بقاء قدر من الارتباط العضوي بينه وبين الدولة باحتسابها ممثلة للشعب.

(د) كما يشغل البنك المركزي موقعا مركزيا في الهيكل المالي والبنكي الذي هو جزء منه، لكنه ذو خواص وصفات تميزه عن البنوك التجارية.

أما عن تعريف البنك المركزي: فقد اختلف الاقتصاديون في تعريفهم للبنك المركزي، فمنهم من ركز على أحد وظائف البنك المركزي دون الأخرى، ومع ذلك يمكن تعريف البنك المركزي بأنه:

- يعرف البنك المركزي بأنه: "البنك الذي يتحكم في الائتمان وينظمه، (نبيل، 39 ص 1994)

هذا التعريف يؤكد على وظيفة البنك المركزي التحكم في الائتمان وعملية تنظيمه.

- يعرف البنك المركزي بأنه: "المؤسسة المسؤولة عن تنظيم الهيكل النقدي والمصرفي للدولة، وعن قيادة السياسة النقدية والائتمانية على النحو الذي يحقق أكبر منفعة للاقتصاد القومي" (اسامة، 44 ص 2005).

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج أن البنك المركزي هو عبارة عن مؤسسة مصرفية تشرف على النشاط المصرفي وتمثل السلطة النقدية للدولة، و dayg البنك المركزي مركز الصدارة وقمة الجهاز

المصرفي من خلال وظيفتي الإصدار ومراقبة الائتمان والإشراف عليه، فهو لا يهدف إلى تحقيق الربح بل يسعى إلى تحقيق المصلحة العامة.

ثالثاً- وظائف البنك المركزي

عدة وظائف للبنك المركزي تمس كل الجوانب المالية والاقتصادية المختلفة للدولة، منها:

1- إصدار العملة ومراقبة الكمية الإجمالية للنقد:

يُعدُّ البنك المركزي السلطة الوحيدة التي تملك حق إصدار العملة المحلية، بموافقة السلطات الحكومية المختصة، كما يحق له سحب أيّ من العملات النقدية المتداولة من السوق ويبطل احتسابها عملة قانونية، وذلك بعد الإعلان عن ذلك وتحديد مهلة للتنفيذ. (حمدي، بدون تاريخ _ ص 77-78)

2- وظيفة بنك الحكومة:

يقوم البنك المركزي بوظيفة بنك الحكومة، وهذا أمر تحتّمه الصبغة الرسمية أو شبه الرسمية التي يتميز بها عن البنوك الأخرى، حيث تقوم الحكومة بإيداع أموالها في البنك المركزي كونه بنك الدولة الرسمي، فلو قامت بإيداع أموالها في أحد المصارف التجارية، يكون في ذلك محاباة لهذا البنك نظراً لضخامة تلك الأموال، إضافة إلى تقديم خدمات أخرى، أهمها: تقديم الاستشارات المالية والنقدية والاسهام في وضع السياسة المالية العامة للدولة والعمل على تنفيذها، كما يتولى البنك المركزي إصدار جميع القروض الحكومية، ودفع فوائدها، وسداد قيمتها نيابة عن الحكومة.

كما يقبل البنك المركزي أدون الخزانة الصادرة عن السلطة التنفيذية ويمدها دائماً بوسائل الدفع اللازمة لتأدية أنشطتها، وينظم حسابات الحكومة والمشروعات العامة، ويقوم بعمليات التمويل الخارجي، وأخيراً يقوم بتجميع العملات الأجنبية والمدفوعات الخارجية، هذا بخلاف أن جميع إمكانات البنك المركزي البشرية والفنية هي لأغراض السلطة التنفيذية، ويضع السياسات النقدية لتحقيق الأهداف الاقتصادية للدولة.

(عجيبة، 118 ص_ 116 ص_ 1982)

3- وظيفة بنك البنوك:

تلتزم جميع المصارف التجارية إما بحكم العرف المصرفي أو بقوة القانون من الاحتفاظ بجزء من احتياطياتها النقدية على هيئة ودائع لدى البنك المركزي، بذلك يمكن للبنك المركزي أن يفرض الرقابة على حجم الائتمان المصرفي، كما يقوم بتسوية المديونات المتبادلة بين البنوك التجارية. (مظلوم _ بدون سنة _ 72)

علماً بأن إيداع الاحتياطيات لدى البنك المركزي كانت قديمة وليست وليدة التطور غير المخطط، فقد كانت عوامل اليسر والملائمة هي الحافز للبنوك التجارية إلى إيداع ما يفيض عن حاجتها من احتياطياتها النقدية لدى بنك الإصدار الرئيس. (R.G. Hawtrey، 1933 ص 116)

يعد البنك المركزي بنك البنوك لما يقدمه للبنوك الأخرى من نفس التسهيلات التي تقدمها لعملائها، حيث يمكن للمصارف التجارية السحب من رصيدها من البنك المركزي على أن تستكمل الرصيد إذا انخفض عن الحد المسموح، لكن هذا قد يتطلب رهن بعض الأصول لدى البنك المركزي. علماً بأن البنك المركزي يمكنه أن يقوم بعدة وظائف المصارف التجارية بخلاف توجيهها، من خلال:

(أ) تسوية الحسابات بين البنوك (عمليات المقاصة)

بما أن المصارف التجارية تحتفظ باحتياطيات طوعية وإلزامية لدى البنك المركزي، وأن عملية تحصيل الشيكات والتحويلات تتطلب وقتاً وجهداً بين المصارف التجارية، لذا أصبح من أولويات البنك المركزي إجراء عمليات المقاصة بين المصارف التجارية، وتحديد التزامات كل بنك تجاه الآخر، وذلك من خلال تسوية الحسابات من خلال الخصم أو الإضافة، الأمر الذي يوفر الوقت والجهد، ومن ثمّ زيادة أرباح المصارف التجارية. (عبد الفتاح، ص 222 _ 2002)

(ب) الاحتفاظ بالأرصدة النقدية للمصارف التجارية:

اعتادت المصارف التجارية على إيداع بعض أموالها طوعية في البنك المركزي بهدف مساعدتها في حالات الطوارئ، ومع زيادة دور البنك المركزي في الاقتصاديات الوطنية، أصبح إيداع تلك الأموال إلزامية، كالآتي:

- (1) ألزم البنك المركزي المصارف التجارية بإيداع احتياطي إلزامي لديه.
- (2) ألزم البنك المركزي المصارف التجارية باقتطاع نسبة معينة من الودائع والاحتفاظ بها لديه لدعم السيولة في حالات الطوارئ.
- (3) الاحتفاظ بجميع الأموال في خزائن البنك المركزي في حالات محددة وضمن حدود معينة يتم الاتفاق عليها. (رضوان، ص 289 _ 1995)

(ج) قيام البنك المركزي بدور المقرض الأخير:

تقوم هذه الوظيفة على أساس أن البنك المركزي يقدم القروض والسلفيات للمصارف التجارية وقت الأزمات، بهدف التخفيف من أثار الأزمة على تلك المصارف والعمل على احتوائها؛ لأن إفلاس بنك واحد قد يؤدي إلى إفلاس الكثير من المصارف التجارية في المستقبل، لذلك فإن تقديم القروض للمصارف التجارية وقت الأزمات يؤدي إلى الحفاظ على ثروات المجتمع، بخلاف استمرار المصارف التجارية في تأدية أعمالها المنوطة بها، الأمر الذي يحقق الاستقرار المالي في الاقتصاد الوطني، ويتحقق الاستقرار الاقتصادي.

وقد يقدم البنك المركزي القروض للمصارف التجارية دعماً لتنمية قطاع معين (مثل دعم القطاع الزراعي أو الصناعي)، بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة في البلاد، وقد تكون تلك القروض ذات حافز في سعر الفائدة، بمعنى أن تكون ذات سعر فائدة منخفض. (احمد، ص 319 _ 2000)

د) توفير المعلومات للمصارف التجارية التي تحتاجها لتأدية أعمالها:

يوفر البنك المركزي المعلومات للمصارف الأخرى كافة، عند قيامها بمنح الائتمان للزبائن في إطار ما يطلق عليه (مركزية المخاطر)، بذلك يمكن لأي مصرف تجاري الاستفسار عن زبائن البنوك الأخرى إذا تقدموا للحصول على قروض منه، لأن البنك المركزي ونتيجة لتركيز المخاطر تكون لديه المعلومات الوافية عن هذا الأمر؛ لأن هناك بعض السيئون الذين يقترضون من عدة بنوك ولا يقومون بالسداد، بذلك ومن خلال مركزية المخاطر، أصبح هؤلاء غير قادرين على التلاعب بالمصارف التجارية. (عبد الفتاح 2003_ ص223)

هـ) الإشراف والرقابة على المصارف التجارية:

يُعدُّ وظيفة الإشراف والرقابة على المصارف التجارية من الوظائف الحديثة للبنك المركزي، حيث برزت أهمية تلك الوظيفة في الفترة الأخيرة نتيجة التطورات المالية على المستوى المحلي والدولي، فكان لابد من العمل على حماية المودعين والمساهمين في رأس مال المصرف، وأيضاً الحفاظ على استقرار النظام المصرفي، وذلك من خلال مجموعة من الأساليب التي يقوم بها البنك المركزي، منها:

(1) إلزام المصارف التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها كاحتياطي قانوني في البنك المركزي.

(2) تحديد رأس مال كل بنك، والمبلغ الإجمالي الذي يمكن أن يقرضه كنسبة مئوية من رأس المال المدفوع.

(3) تحديد الحد الأقصى للتسهيلات الائتمانية التي تقدم بدون ضمانات.

(4) تحديد النسبة المئوية التي تتقاضاها المصارف التجارية من عند تقديم الاعتمادات المسندة لهم،

(مظلوم، د.ت، ص 73 _)

4- مزاوله البنك المركزي للأعمال المصرفية العادية:

رغم أن البنوك المركزية عادة لا تتعامل مع الأفراد والهيئات الخاصة، إلا أن غالبيتها تحتفظ لنفسها بحق القيام بقدر محدود من الأعمال المصرفية العادية، وقد يرجع ذلك إلى أسباب تاريخية أو إلى طبيعة سوق النقد، وعدم كفاية المصارف التجارية الموجودة لأداء جميع الخدمات المصرفية اللازمة للبلاد، كما قد يرجع ذلك لمجرد رغبة البنك المركزي في ترك الباب مفتوحاً لقيامه في الظروف الاستثنائية ببعض العمليات المصرفية العادية التي يزهد القيام بها في الظروف العادية. (عبد الفتاح، 2004_ ص 223)

لقد أصبحت مزاوله البنوك المركزية للأعمال المصرفية العادية مع الأفراد والمؤسسات من أسس قيامها بوظائفها في الكثير من الدول حديثة العهد بالنظام المصرفي، على خلاف ما تنحو إليه التعاليم التقليدية في إدارة البنوك المركزية، ومن ثم، يستطيع البنك المركزي أن يقوم بتعديل اتجاهاتها عن أية اتجاهات غير مرغوب فيها من جانب المصارف التجارية، كوسيلة من وسائل الرقابة عليها. (زكي، 1958 _ 276)

كما يقوم البنك المركزي بعمليات السوق المفتوح، ففي فترات الكساد يستطيع البنك المركزي أن يشتري السندات من الحكومة ومن ثمّ تزويد الاقتصاد القومي بالأموال اللازمة من خلال زيادة عرض النقود، خاصة عندما تتبع البنوك السندات وغيرها من الأصول والموجودات. (Shafie et al. _1949_ ص 129)

5- إدارة الاحتياطات النقدية والدين العام:

يقوم البنك المركزي بالاحتفاظ باحتياطات النقد الأجنبي للدولة ويديرها، بذلك يكون قادراً على توفير العملات الأجنبية لأغراض التجارة الدولية، كما يسعى جاهداً لتحقيق الاستقرار في قيمة العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية، وهذا ما يطلق "إدارة سعر الصرف".

كما يكون البنك المركزي مسؤولاً عن إدارة الدين العام الداخلي نيابة عن الحكومة؛ لأنه مسؤول عن السياسة النقدية في الدولة، ويساعد البنك المركزي الحكومة في بيع الأصول المالية الخاصة بها مختلفة الأجل في سوق رأس المال، أما فيما يتعلق بالدين العام الخارجي، وهي القروض التي تحصل عليها الدولة من الخارج، يكون البنك المركزي مسؤولاً عن وإدارة وتنظيم وتسوية جميع الفوائد والأقساط المستحقة والمتعلقة بها. (عوض الله، ص 287، 288_2007)

لكن لكي يقوم البنك المركزي بإدارة الدين العام للدولة، يجب عليه القيام بالمهام الآتية:

(أ) تحديد سعر الفائدة على القروض الحكومية.

(ب) سداد الفائدة على الأصول المالية الحكومية في الأوقات المحددة.

(ج) المفاضلة بين القروض الداخلية والخارجية.

(د) أمساك حسابات القروض الأجنبية، وسداد أقساطها وفوائدها عند الاستحقاق.

(هـ) إدارة الأصول المالية الحكومية (قصيرة وطويلة الأجل) داخل الأسواق المالية، وتحصيل قيمتها وإيداعها في حسابات الحكومة، وسداد قيمتها الأسمية عند الاستحقاق نيابة عن الدولة.

المطلب الثاني: مفهوم وأهمية السياسة النقدية

أولاً- ماهية السياسة النقدية:

السياسة النقدية هي عبارة عن مجموعة من الأدوات يتحكم بها البنك المركزي في النشاط الاقتصادي من خلال الاعتماد على بعض المتغيرات النقدية، مثل كمية المعروض النقدي وسعر الفائدة، إلا أن هذا يتسع ليشمل جميع الإجراءات والتدابير المتعلقة بتنظيم عملية الإصدار النقدي والرقابة على الائتمان (سالم، 16 ص _2019)، يُعدّ السياسة النقدية نوعاً من سياسة الموازنة التي تتبناها الدولة للتعامل مع اللاتوازنات الاقتصادية المختلفة، ويوجد مفهومين للسياسة النقدية، الأول هو المفهوم الضيق، الذي يعني الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية لمراقبة عرض النقود لتحقيق أهداف معينة، أما المفهوم الآخر فهو المعنى الواسع للنقود، الذي يشمل جميع التنظيمات النقدية والمصرفية التي تتخذ من قبل الحكومة والبنك المركزي بهدف

التأثير في مقدار واستعمال النقد والائتمان، وأيضاً الاقتراض الحكومي أو حجم وتركيبه الدين العام. (عبد القادر، ص 158_2014)

ومن ثمّ، فإن المفهوم الأساسي للسياسة النقدية هو عبارة عن التحكم في عرض النقود وإدارته على النحو الذي يقتضيه تحقيق معدل النمو الحقيقي الأمثل، مع الحفاظ على استقرار الأسعار، بمعنى أن السياسة النقدية نوعاً من أنواع الإدارة لحركة التوسع والانكماش في المعروض النقدي، بحيث تمنع معدل النمو النقدي من الهبوط إلى مستوى قد يعوق النشاط الاقتصادي، وأيضاً تمنع المعروض النقدي من التوسع إلى المستوى الذي قد ينشأ عنه ضغوط تضخمية.

وقد تنوعت التعريفات الخاصة بالسياسة النقدية، إلا أن الاقتصادي كينز (1940_kenz) عرف السياسة النقدية بأنها: إدارة التوسع والانكماش في حجم النقود بغرض تحقيق أهداف معينة، بمعنى أن مفهوم السياسة النقدية يشير إلى أهداف محددة تضعها الإدارة الحكيمة المؤثرة لنفسها وتسعى لتحقيقها، وإلى التدابير والوسائل المتنوعة التي لديها القابلية العالية على التكيف، وتعمل من خلالها الإدارة الحكيمة. (كينز، ص 84،88_2010) ومن خلال هذا التعريف يمكن أن نستخلص أن السياسة النقدية تقوم على ثلاث محاور أساسية، هي:

(أ) **الهدف:** يتمثل في الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي أو السعي لتحقيقه، والحفاظ على معدل نمو اقتصادي جيد في إطار معدل تضخم ملائم ومستوى بطالة ملائم أيضاً.

(ب) **الكيفية:** يقصد بها تحقيق الأهداف من خلال التحكم في عرض النقود باستخدام الأدوات النوعية والكمية.

(ج) **السلطة المختصة:** يقصد بها الجهة المختصة بوضع وتنفيذ السياسة النقدية التي يجب أن تتوافق مع الأهداف الاقتصادية العامة، وغالباً ما تكون تلك السلطة هي البنك المركزي. (سالمان، 2019_ ص 18،17)

1- أهمية السياسة النقدية:

ترجع أهمية السياسة النقدية إلى تأثيرها في النشاط الاقتصادي، حيث يرى الاقتصاديون أن التغيرات في عرض النقود يُعدّ عاملاً أساسياً للتغير في الإنفاق الكلي، ومن ثمّ، أكدوا على أهميتها، بينما يرى الكينزيون أن التغيرات التي تحدث في المكونات المختلفة للطلب الكلي لها تأثير على مستوى النشاط الاقتصادي، بذلك اتجهوا إلى إعطاء السياسة المالية الدور الأكبر. (ابو بكر، ص 233،232_1998)

أي أن الاختلاف في وجهتي النظر الكينزية والنقدية ينبع من النظرة المختلفة إلى ميكانزم انتقال أثر السياسة النقدية، الاقتصاديون يوصون بأن تنمو كمية النقود بمعدل يرتبط بالنمو الاقتصادي، وهذا يكون ذو مردود إيجابي على الاقتصاد بصفة عامة، أما الأدوات الأخرى التقليدية للسياسات الاقتصادية خاصة السياسة المالية فلا ينتج عنها عادةً سوى إعادة توزيع الموارد بين القطاعات. (الفارس، 2014_ ص 138،158)

أما الاقتصاديون فيقللون من أهمية السياسة النقدية التي تؤثر في الإنفاق الكلي بطريقة مباشرة، وأنها تمارس تأثيراً ضعيفاً من خلال أسعار الفائدة، حيث ينتج عن ضيق نطاق السوق في الدول النامية محدودية تنوع الأصول المالية الأمر الذي يكون له أثر كبير على الإنفاق ومن ثمَّ على الدخل، بينما يكون أثر السياسة النقدية على المتغيرات الحقيقية في الأسواق المتقدمة غير مباشر نظراً لأنه يمر بأسعار فائدة. (محفوظ، ص 71_2018)

المطلب الثالث: الدور الرقابي للبنك المركزي في حماية المصارف التجارية

أولاً- مفهوم الرقابة المصرفية:

إن إعطاء تعريف شامل ودقيق للرقابة المصرفية يتطلب التوقف بدايتاً عند مفهوم الرقابة بشكل عام تعرف الرقابة بأنها: "التحقق مما إذا كان كل شيء يسير وفقاً للخطة المرسومة والتعليمات الصادرة والقواعد المقررة لتبيان نواحي الضعف والأخطاء، من أجل تقويمها ومنع تكرارها، فهي الأداة القانونية التي تعين السلطة المختصة على الوقوف على الأخطاء وتقويمها". (الفتلاوي، ص 13_1998)

- تعرف الرقابة من الناحية القانونية بأنها: "عبارة عن حق دستوري يعطي صاحبه سلطة إصدار القرارات اللازمة لإنجاح مشروعات مخططة، فهي حق يخوله الدستور أو قد يخوله قانون معين، كما قد تحمل الرقابة معنى الوصاية من جهة الدولة، وفي هذا المعنى تتراوح الرقابة بين المواجهة اللاحقة وبين فرض سلطة إدارية تلزم المشروع بأوضاع معينة، وبضرورة الحصول على تصريح ببعض الأعمال وإقرارها".

(عبد الفتاح، ص 13_2004)

- تعرف الرقابة المصرفية بأنها: "عبارة عن تطبيق عملي لواقع الرقابة في المجال المصرفي، وذلك بهدف مقارنة عمليات وموجودات البنك وتنظيمه مقارنة بالقوانين المسطرة من طرف أعلى سلطة نقدية وهي البنك المركزي." (جاسم، ص 241_1999)

- تعرف الرقابة المصرفية بأنها: "مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطة النقدية (البنوك المركزية) بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للبنوك والتوصل إلى تكوين جهاز

مصرفي سليم، يساهم في التنمية الاقتصادية، ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، ومن ثمَّ على قدرة الدولة والثقة بأدائها. (انطوان وآخرون، ص 121_1998)

ثانياً- أهمية الرقابة المصرفية:

تنبع أهمية الرقابة على البنوك من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع، حيث يُعدُّ المصارف التجارية وسيطاً بين المدخرين والمستثمرين، كما ترتبط طبيعة عمل البنوك ارتباطاً وثيقاً مع باقي الأنشطة الاقتصادية، ومن ثمَّ، يجب الحفاظ الثقة بالنظام النقدي.

ويمكن إجمال أهمية الرقابة المصرفية في مجموعة من النقاط، وهي

(عقبة، ص 4، 2_2005) (صلاح الدين، ص 359_2011)

- (1) التأكد من مدى التزام المصارف وتقيدها بالتعليمات الصادرة من البنك المركزي.
- (2) تعتبر الرقابة على القطاع المصرفي موضع هام، وذلك نتيجة الدور الحيوي الذي يقوم به في عملية المدفوعات وخلق النقود، وقدرته في التأثير على القوة الشرائية للعملة الوطنية.
- (3) توجيه الاستثمارات التي تقوم بها المصارف، نظرا لأهمية تلك المصارف في تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية، سواء: الطويلة أو المتوسطة أو قصيرة الأجل.
- (4) إمكانية الوقوف على نوعية موجودات المصرف وتقييمها ومعرفة درجة المخاطرة التي تتحملها، خاصة القروض والسلفيات، والحسابات الجارية المدينة، ومن ثمّ يمكن الحد من المخاطر.
- (5) حماية من تعسف مؤسسات منح الائتمان، والتركيز على مشروعات الدعم الاجتماعي.

ثالثاً- مبررات الرقابة المصرفية:

تمثل الرقابة حلقة أساسية من حلقات عمل المنظمات لاسيما المصارف، حيث تضطلع بدور كبير في حماية الأموال والمحافظة عليها، ومتابعة حركتها من وإلى المصارف، ومن أهم المبررات في هذا الصدد ويدعم أهمية نظم الرقابة كأداة كفاء للمصارف، أنها تستند إلى معايير مهنية خاصة بالهيكل المالي والعمل المصرفي، الذي يتميز بصفات مهمة تجعل من وظيفة الرقابة عملية جوهرية لحماية المصارف وحماية أموال المودعين والمساهمين، وتلك الخصوصية تتمثل في: (صالح، ص 141_2019)

(1) يُعدّ المصارف المصدر الأكثر أهمية لتمويل المشروعات، كما يُعدّ مستودع الأموال في اقتصاد أي دولة، وتعمل على تداول الأموال في النشاط الاقتصادي بشكل كلي، فكلما تباطأت حركة الأموال تعثرت المصارف في أداء أعمالها والعكس صحيح، وكلما نشطت حركة المال اقتربت المصارف من تحقيق أهدافها في الحفاظ على مستوى اقتصادي معين. (احمد، ص 212_2009)

(2) يعتمد عمل المصارف على أموال الآخرين، ويعدّ أموال المودعين أهم مصدر لأموال المصارف، لذا تتميز المصارف بكونها ذات رافعة مالية عالية، كما إن مضاعف الملكية مرتفع أيضاً في المصارف، إذ يُعدّ ودائعها أكبر بكثير من رؤوس أموالها. حيث كلما ارتفعت قيمة أموال المودعين في المصرف أدى ذلك إلى توسع العمليات في المصارف، وفي كل عملية من العمليات المصرفية تكون هناك نسبة من الربح معينه تعود على المصرف. (ابراهيم وآخرون، ص 44_2017)

(3) تحقق المصارف دوراً مهماً في النشاط الاقتصادي؛ لأنها تقوم بالوساطة المالية التي يُعدّ من أسباب تنامي المخاطر، فهي تستقبل أموال المودعين وتلتزم بردها، ثم تقوم بتوظيف تلك الأموال في مجالات الإقراض

والاستثمار التي قد تتعرض إلى مشاكل وتسبب التعثر، الأمر الذي يجعل عملية المقابلة بين استحقاق الموجودات والمطلوبات عملية صعبة وغير مؤكدة.

فالعامل كوسيط يحقق أمرين: الأول تنمية المخاطر التي يجب أن تأخذ الرقابة دوراً في تجنبها، وتضمن استرداد أموال للمودعين مع ما يترتب عليها من أرباح، والأمر الآخر معالجة مشكلة الإقراض والديون المتعثرة التي قد تواجه المصرف خلال إجراء معاملاته مع المودعين من خلال عملية الاستثمار.

(فليح، ص 58_2006)

4) صغر حجم رؤوس أموال المصارف مقارنة بحجم موجوداتها ومطلوباتها، نتيجة اعتمادها على الغير في ممارسة أنشطتها، من خلال ارتكازها على هامش الفائدة بين الإيداع والإقراض، حيث إن الاختلاف بين الإيداع والإقراض قد يسبب بعض المشاكل من خلال عدم توافر السيولة المطلوبة لإجراء المعاملات المطلوبة في وقتها، وذلك ضمن إطار تحقيق ربحية المصرف المنشودة. (صالح 2019_ ص 141، 140)

وعليه، تتجلى الرقابة في تعقب كل نقطة من النقاط السابقة والإشراف عليها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وهنا تكون الرقابة لحماية المصرف من تعرض لنوع من أنواع التعثر التي قد تعرضه لأزمة مالية.

رابعاً - أدوات الرقابة المصرفية:

يستعمل البنك المركزي الأدوات القانونية في دوره الرقابي على المصارف التجارية لتحديد ضوابط العمل المصرفي، ومن أهم الأدوات التي يستعملها البنك المركزي في فرض تلك الرقابة، الأدوات الكمية، والأدوات النوعية، وسوف نلقي الضوء على تلك الأدوات من خلال الجدول الآتي رقم (1).

جدول رقم (1) أدوات الرقابة المصرفية

الأدوات الرقابية	أنواع الأدوات	بيان
الأدوات الكمية للمراقبة المصرفية	التحكم في سعر الخصم	يستعمل البنك المركزي سعر الخصم بهدف الرقابة على الائتمان، وسعر الخصم يُعدُّ سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض للمصارف التجارية، وخصم الأوراق التجارية والمالية في المدة القصيرة. وسعر الخصم لا يتحدد تبعاً لتغير حالة طلب المؤسسات المالية على الائتمان من البنك المركزي، بل يتحدد من خلال إدارة البنك المركزي التي تراعي في ذلك التأثير على السوق النقدية، وعلى قدرة المؤسسات المالية الخاصة في خلق الائتمان.

يتدخل البنك المركزي من خلال السوق المفتوحة للتأثير في المعروض النقدي، ومن ثمَّ التأثير في السيولة البنكية بصفة غير مباشرة بواسطة تحديد أو فتح القروض من البنك المركزي للبنوك، ويُعدُّ سياسة السوق المفتوحة أكثر فعالية في قبض الائتمان، لكنها لا تكون ذات فعالية كبيرة في حالة الانكماش الاقتصادي. لأن شراء البنك المركزي للسندات بهدف زيادة حجم الائتمان الذي تمنحه المؤسسات المالية الخاصة يقابل أحجام الأفراد عن الاقتراض من البنوك، لذا فهي أكثر فعالية في حالة الانتعاش الاقتصادي ومحاربة التضخم. لكن فعاليتها تتوقف على وجود أسواق مال متقدمة، وعدم وجود تلك الأسواق تكون عديمة الأثر أو محدودة، وهذا يكون في الدول النامية غالباً.	سياسة السوق المفتوحة	
عادة ما يصدر البنك المركزي تعليمات للبنوك العاملة يجبرها على الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لديه تتمثل في صورة احتياطي قانونية، وتلك النسبة تتناسب مع الحالة التي يمر بها اقتصاد الدولة من تضخم أو كساد.	سياسة نسبة الاحتياطي	
بموجب الصلاحيات التي يملكها البنك المركزي يطلب من المصارف التجارية الاحتفاظ بموجودات سائلة وفقاً للعرف المصرفي نسبة إلى مجموع الودائع، وعادة ما يصدر البنك المركزي تعليمات خاصة بحساب تلك النسبة، وهذه النسبة يُعدُّ أداة من الأدوات الرقابية على الائتمان.	نسبة السيولة القانونية	
تصدر التعليمات من البنك المركزي لجميع البنوك بضرورة عدم انخفاض رأس المال لأي بنك عن نسبة معينة من الودائع، وهذا يعني أن البنك يتوقف عن قبول الودائع أو زيادة رأسماله عند وصول الودائع إلى مستوى معين.	نسبة رأس المال إلى الودائع	
المقصود بالأساليب النوعية: هي تلك الأساليب المتبعة لضمان سلامة الإجراءات المتعلقة بالودائع من الناحية العملية، وتلك الأساليب تسهم في زيادة كفاءة الأساليب الكمية المتعلقة بالرقابة على الودائع.*	تحديد الأموال التي تدخل في نسبة السيولة.	الأدوات
	تحديد أنواع الأموال السائلة التي يجب أن تحتفظ بها مصارف	النوعية

	التجارية. التفتيش المصرفي الميداني: يكمن الهدف منه في التأكد من صحة العمليات التي تجري على حسابات الزبائن، وأيضاً صحة الإجراءات التي يتم بها فتح الحسابات والتصرف فيها، وغيرها من الأمور المتعلقة بالحسابات في البنوك.	
إن عملية الرقابة على الائتمان يُعدُّ غاية في الأهمية، لما ينطوي عليها من مخاطر على البنك ذاته وعلى المودعين، ومن ثمَّ على الاقتصاد القومي بصفة عامة، لذلك فإن البنوك المركزية تقوم من خلال سياسة واضحة ومدرسة بالرقابة على الائتمان، ويقصد بالرقابة على الائتمان هو قيام البنك المركزي باستخدام أساليب وأدوات معينة في السيطرة على الاستثمارات والتسهيلات المصرفية التي تقوم بها البنوك وتوجيهها في ظل القوانين المعمول بها لتحقيق أهداف معينة. ** إلا أن ذلك يتطلب نظم معلومات فعالة يتمكن من خلالها البنك المركزي القيام بهذه المهمة على أكمل وجه. ومن ثمَّ، يُعدُّ الوظيفة الرقابية أداة رئيسية يعتمد عليها البنك المركزي في تنفيذ السياسة النقدية، ويستعمل مجموعة من الوسائل للقيام بهذه الوظيفة لتحقيق أهداف معينة، أهمها تنظيم نشاط الجهاز المصرفي، وتوجيهه الوجهة السليمة والمناسبة، ورسم السياسة النقدية للدولة لتحقيق الصالح العام، وزيادة معدلات النمو الاقتصادي.	رقابة البنك المركزي على الائتمان والودائع في المؤسسات المالية رقابة البنك المركزي على الائتمان	
انطلاقاً من دور البنك المركزي في حفظ الودائع والتسهيلات	رقابة البنك المركزي	

المقدمة من المؤسسات المالية، تبرز الحاجة إلى تفعيل الرقابة على الودائع بشكل قانوني، بما يتلاءم مع عمل البنك المركزي ومؤسساته المالية، حيث ينبثق مفهوم الرقابة على الودائع المصرفية من مفهوم الوديعة القانوني، ويرتبط تحديد أهداف الرقابة على الودائع بطبيعة أعمال البنوك، وبالإطار القانوني الذي تعمل في ظلّه بجميع أنواعها.***	على الودائع
--	--------------------

المصدر: من عمل الباحثة، اعتماداً على:

* هاشم، إسماعيل محمد، (1976) النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان،

** حداد، أكرم، (2005) النقود والمصارف، دار وائل للنشر، الأردن،

*** رمضان، زياد، (2001)، إدارة العمليات المصرفية، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن.

خامساً- أساليب الرقابة المصرفية الحديثة:

تسعى الرقابة المصرفية إلى التأكد من وجود نظام مصرفي سليم قادر على تلبية احتياجات الاقتصاد الوطني، ونظراً لمكانة تلك الوظيفة، اجتهد الكثيرون من المتخصصين والباحثين لاستحداث معايير جديدة تعرف بالمعايير الرقابية للإنذار المبكر، وتستخدم هذه المعايير لقياس مدى سلامة الأداء المصرفي، واكتشاف أوجه الخلل المالي لدى البنوك في وقت مبكر، سعياً منها إلى تجنب الأزمات المالية التي قد تؤدي إلى انهيار الجهاز المصرفي ككل. وتوجد طريقتان لأساليب الرقابة المصرفية الحديثة، هما كالآتي.

1- الرقابة المكتبية:

تقوم هذه الرقابة على فحص التقارير والبيانات والإحصائيات التي توافي بها وحدات الجهاز المصرفي للبنك المركزي، حيث تجرى عليها الدراسات والتحليل بما يمكنه التعرف على حقيقة مراكزها المالية، ودرجة الكفاءة التي تمارس بها الوظائف. (محمد، بدون تاريخ _ ص 135)

أ) وظائف الرقابة المكتبية:

ينقسم الدور الرقابي والإشرافي للرقابة المكتبية إلى ثلاث وظائف رئيسية: الرقابة المستمرة، نظم المعلومات الإدارية ومتابعة كبار، وسوف نلقي الضوء على تلك الوظائف في الآتي.

1) الرقابة المستمرة: حيث تتم الرقابة المستمرة خلال فترات دورية وفي أوقات منتظمة، بهدف متابعة واستكشاف الانحرافات خلال مدة قريبة، ومعالجتها قبل تراكمها من خلال: (البنك المركزي المصري، <http://www.cbe.org.eg>)

• المصدر الرئيس للمعلومات وهي التقارير الدورية المالية والرقابية، التي يتم استلامها من البنوك والبيانات الدورية الأخرى، والتقارير السنوي للبنك، إضافة إلى أية بيانات لحظية قد يتم طلبها من البنوك.

• كما تتلقى الإدارة بيانات ومعلومات من مصادر متعددة، منها: القوائم المالية، التقارير من الهيئات الرقابية، معلومات السوق، تقارير التفتيش الميداني.

• مراجعة شاملة تشمل تحليل وتقييم المخاطر التي يتعرض لها البنك، على أن تشمل عملية المراجعة تقييم القوائم المالية، ومعيار كفاية رأس المال، والسيولة، ومخاطر السوق والائتمان.

(2) نظم المعلومات الإدارية: وهو نظام فرعي من النظام الشامل للمصرف، ومهامه الأساسية عبارة عن:

• تطوير وتحديث نظام الإبلاغ، إضافة إلى تقارير الرقابة المستمرة، حيث يقوم بتوفير مجموعة كبيرة من التقارير والمعلومات التي تتعلق بالقطاع المصرفي.

• تجميع البيانات للقطاع المصرفي وتوفير البيانات، لإتمام عملية الرقابة المستمرة.

(3) متابعة كبار المدينين وأطرافهم المرتبطة: تهدف وحدة متابعة كبار إلى توفير أداة إنذار مبكر لأي نقاط ضعف في توظيفات، والتحقق من أن التوظيفات تتماشى ومتطلبات البنك المركزي والممارسات السليمة فيما يتعلق بمنح الائتمان.

أولاً: استنتاجات البحث:

بناء على ما سبق، نستنتج الباحثة ما يأتي:

1. أن الدافع وراء إنشاء البنوك المركزية كان يتمثل في رغبة الحكومات التدخل في النشاط المصرفي، وتنظيم وإدارة عمليات الإصدار النقدي، ثم توالى المهام الموكلة للبنوك المركزية ومنها الرقابة على المصارف التجارية، وذلك لدورها المؤثر في النشاط الاقتصادي

2. من المعروف أن العمل المصرفي يقوم على جمع فوائض الأموال وجعلها متاحة للمؤسسات ذات العجز المالي، وهذا يؤدي إلى زيادة الاستثمار والإنتاجية في الاقتصاد الوطني، إلا أن المؤسسات والمصارف المالية تواجه عدة مخاطر، وتلك المخاطر حظيت باهتمام كبير من قبل المؤسسات المالية والمصرفية

3. أصبحت الرقابة المصرفية التي يمارسها البنك المركزي العراقي على المصارف التجارية من الضروريات، نتيجة مسؤوليته في الحفاظ على سلامة المراكز المالية للقطاع المصرفي، وأيضاً الحفاظ على حقوق المساهمين والمستثمرين والمودعين، كما تحقق الرقابة والإشراف على القطاع المصرفي استقرار وسلامة النظام المالي

4. لقد ارتبطت تطورات مراقبة المصارف بصفة عامة بالتطورات التي طرأت على طبيعة الأعمال المصرفية، كما تطورت مراقبة المصارف في العراق وفقاً لهذا النهج، حيث كانت التغيرات في أحكامها انعكاساً لتطور الجهاز المصرفي ذاته، ويكمن الهدف من مراقبة المصارف بالعراق في سلامة الاقتصاد الوطني، وحماية أموال المودعين.

توصيات البحث:

يمكن تحديد توصيات البحث في النقاط الآتية:

- 1- ضرورة اهتمام البنك المركزي العراقي بتطوير الأساليب والإجراءات الرقابية على المصارف التجارية، من خلال استخدام البرامج المتطورة والحديثة وقواعد البيانات العالمية لمتابعة وكشف الأخطار مبكراً.
- 2 – ضرورة اهتمام البنك المركزي العراقي بتطوير الاساليب ولإجراءات على المصارف التجارية من خلال استخدام البرامج المتطورة الحديثة وقواعد البيانات العالمية لمتابعة وكشف الاخطار مبكرا
- 3 – يُعدل قانون المصارف على ان تضاف اليه بعض النصوص الخاصة بعمل المصارف المتخصصة في القطاع التجاري والمعاملات المالية حيث يسهم ذلك في توسيع نشاط تلك المصارف الامر الذي يعزز القطاعات الاقتصادية ويعمل على زيادة الملاة المالية وهذا يؤدي إلى زيادة معدلات الاستثمار الامر الذي يحقق التنمية الاقتصادية
- 4- تعزيز التعاون بين السياستين المالية والنقدية من خلال القرارات الاقتصادية، على أن تكون تلك القرارات بالطريقة التي تحد من تعارض الأهداف والرؤى للسياستين إلى أقل حد ممكن، لأن ذلك التعاون يعمل على النهوض بواقع الاقتصاد القومي، ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية.

المصادر:

اولا الكتب:

1. أبو بكر متولي ، التحليل الكلي، مكتبة عين شمس، شارع القصر العيني، القاهرة، مصر، سنة 1998، ص 232-233.
2. أحمد زهير شامية، اقتصاديات النقود والمصارف، منشورات جامعة حلب، حلب، سوريا، 2000، ص 319.
- احمد، الترجمة الكاملة بازل I وبازل II ، بنك التسويات الدولي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص.221
3. أسامة محمد – وعوض الله، زينب، اقتصاديات النقود والتمويل، دار الجامعة الجديدة ، 2005، ص 44.
4. أنطوان الناشف – و خليل هندي ، العمليات المصرفية والسوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 1998، ص 121.
5. حمدي – والقبيلات، سمحات، الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية: دراسة تحليلية وتطبيقية، مكتبة دار الثقافة، الأردن، 1998، ص 13.
6. خليل – والسيد، إبراهيم، "التحليل المالي وإدارة المخاطر المالية، دار التعليم الجامعي، القاهرة، 2017، ص.44
7. رضوان العمار، النقود والمصارف، جامعة تشرين، اللاذقية، سوريا، 1995، ص 289.
8. زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، بيروت، 2007، ص 287-288.

9. سلمان، محمد إبراهيم، تقدير العلاقة التبادلية ما بين السياسة النقدية وسوق الأوراق المالية وتدفقات رؤوس الأموال: دراسة مقارنة قياسية، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 2019، ص 16.
10. شقيري نوري موسى - وآخرون، المؤسسات المالية المحلية والدولية، ط1، دار المسيرة لمنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص.57.
11. صلاح الدين محمد - والشمري، صادق راشد، تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعيير الدولية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد تسعون، 2011، ص 359.
12. عبد الفتاح - والسوافري، فتحي، الرقابة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 13.
13. عبد القادر، حسام الدين، اقتصاديات النقود والسياسات النقدية: مدخل تحليلي، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 2014، ص 158.
15. عقيل جاسم، النقود والمصارف، الجامعة المفتوحة، ليبيا، الطبعة الثانية، 1999، ص.241.
16. علي عبدالفتاح كنعان، المالية العامة والإصلاح المالي في سورية، ط1، دار رضا للنشر، دمشق، سوريا، 2003، ص 222 .
17. فليح حسن، النقود والبنوك، ط1، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006، ص85 .
18. كينز، جون مينارد، النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود، ترجمة: إلهام عيادروس، الطبعة الأولى، دار العين للنشر، القاهرة، 2010، ص 84،88،
19. محمد صالح، اقتصاديات النقود والبنوك والمؤسسات المالية، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2019، ص 141.
20. محمد زكي، مقدمة في النقود والبنوك، ط4، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1958، ص 250.
21. محمد عجمية ومصطفى شيحة، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجامعية، بيروت، 1982، ص 116-118.
22. محمد مظلوم حمدي، النقود وأعمال البنوك والتجارة الدولية، دار النهضة العربية، بدون تاريخ، ص 72-73.
23. محمد سويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية مدخل مقارنة، دار الطباعة الحديثة، القاهرة، بدون سنة، ص 135.
24. ناظم محمد، النقود و المصارف، مطبعة دار الكتب لطباعة والنشر، جامعة الموصل، 1988، ص 145.
25. نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين المؤيد والمعارض، اتحاد المصارف العربية، لبنان، 1994، ص 39.

ثانياً : المجلات

1. عقبة الرضا- وغنام، ريم، دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الثاني، سوريا، 2005، ص 2-4 .

ثالثاً : المقالات:

1 - البنك المركزي المصري، الرقابة والإشراف، للاطلاع، انظر: <http://www.cbe.org.eg>

المصادر الاجنبية:

1. J.Marvin Peterson and D.R. Cawthorne ‘money and banking .11 ‘revised edition‘ the macmilian company‘ New York ‘1949‘ p129.
2. R.G.Hawtrey ‘The art of central banking ‘long mans‘gree com‘ London‘Newyork‘1933‘(116.(